

{كتاب الطهارة ١٨٢، ٠٨٢}

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين وعليه نتوكّل واليه نلّجأ. اللهم انا نحمدك ونشكرك ونصلّي ونسلّم على نبيك محمد وعلى اله واصحابه لهم بامسان الله يوم الدين. اللهم انك قد وعدت في كتابك انه من توكّلا علىك - 00:00:00

فإنك تكفيه. فاللهم إنا نستكفيك يا رب العالمين ونتوكل إليك ونعتصم بك ونتعلق بك يا رب العالمين. فاكفنا شر من به شر يا  
كريم يا رب العرش. العظيم اللهم إنا نعوذ بك من: شر وهم ونحعلك فـ. نـحـمـهـمـ اللـهـمـ إـنـاـ نـعـوذـ 00:00:30

بكم من شرورهم وندرأ بك في نحورهم يا رب العالمين. أما بعد فقال الامام مسلم رحمة الله تعالى في كتابه الصحيح قال رحمة الله قالا، وحدثنا نعم قال، وحدثنا عبد الله - 00:01:00

ابن معاذ قال حدثني أبي وهو معاذ بن معاذ العبري. قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج قال عن التياح وهو يزيد ابن حميد الضبعي البصمي. انه سمع مطوفا ابن عبد الله - 00:01:30

اي ابن الشخير العامري يحدث عن ابن المغفل اي عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه. قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتال الكلاب. ثم قال، ما بالهم وبال الكلاب - 00:01:50

ثم رخص صلى الله عليه وسلم في كلب الصيد. وكلب الغنم فتربية الكلب هذا امر محرم ولا يجوز. الا كالبصيد يستعمله الانسان في الصيد او كلب الغنم لحراسة الغنم. او كلب الزرع لحراسة الزرع. ومن ذلك حراسة البيوت - 00:02:10

نعم عند الحاجة وقال اذا ولع الكلب في الاناء فاغسلوه سبع وعفروه التامنة في التراب. تقدم لنا في فيما سبق ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بغسل الاناء سبع مرات. اولا هلن بالتراب. وهنا قال ثمان - 00:02:40

سبعين مرات بالماء والثامنة في التراب. وهذا الحديث او حادث الرواية تحمل على انه من باب الافضل والا فان سبع مرات تكفي تكون الاولى في التراب والست الباقية تكون بالماء ومن باب الاكمال والافضل ان تكون الاولى في التراب السبع الباقية بالماء - 00:10:15

سيكون ثمان مرات وهذا من باب الاكمال والافضل. وقد وجد ان في لعب الكلب شيئا لا يزول الا بماذا؟ الا بالتراب. لا يزول الا بالتراب.  
وهذا من على نوبة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال وحدثنا يحيى بن يحيى وهو التميمي - 00:03:40

قال محمد بن رمح قال لا اخبرنا الليث محمد البواب ابن رمح والتجيبي المصري. قال الليث هو ابن سعد المصري. وحدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، قال حدثنا الليث قال عن ابن الزبير وهو محمد ابن مسلم المكي، قال عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه -

00:04:10

يبول في الماء او واكد الذي لا يجري سوف ماذا - 00:04:40  
سوف ينجس هذا الماء ويلوث هذا الماء. واذا بال الثاني والثالث خلاص فسد هذا الماء الشرع جاء بالنظافة وجاء بالطهارة. نعم. وقد

الأخبرني بعض الأخوة ولعل الشيخ الحارث يعلم هذا انه الاوروبيون وقد يكون ايضا استاذ ابو بكر يعرف هذا اذا - 00:05:00

يستنجي ويغسل ذكره او يغسل دبره يضحكون ماذا - 00:05:30

بالطهارة الحسية والمعنوية. نعم الطهارة المعنوية طهارة القلب - 00:05:50

من الحقد والحسد ومن الذنوب ومن المعاصي وطهارة الثياب والجسم من النجاسات نعم هذا وبالله تعالى التوفيق وصلى الله وسلم

على نبينا محمد - 00:06:10